



قرار وزارى

رقم (٤٦) بتاريخ ١٤/٨/٢٠١٤

بشأن إنشاء شعبه ملحقه بالمدرسه الثانويه الزراعيه بالإسكندريه

لإعداد الفنى الأول المتخصص فى الإنتاج الحيوانى

وزير التربية والتعليم :

بعد الإطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ ولانحته للتعليمية.

وعنى القرار الوزارى رقم ٢٣٨ لسنة ١٩٨٧ بشأن نظم التعليم وشروط الامتحانات والتعليم الفنى.

وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفنى والتجهيزات.

وتحقيقاً للمصالح العام.



فيسر

مادة (١):

تتأسس شعبه لإعداد الفنى الأول المتخصص فى مجال الإنتاج الحيوانى بنظام الخمس سنوات ملحقه بالمدرسه الثانويه الزراعيه بالإسكندريه بالتراتبى بالسوداء وذلك اعتباراً من العام الدراسى ٢٠١٤/٢٠١٥ م.

مادة (٢):

مدة الدراسة بالشعبه المشار إليها سنتان دراسيتان بعد دبلوم المدارس الثانويه الفنية الزراعيه نظام الثلاث سنوات، يمنح الخريجون بعدها دبلوم الدراسة الفنية المتقدمة الزراعية نظام الخمس سنوات (شعبه الإنتاج الحيوانى) وتسمير الدراسة بهذه الشعبه وفقاً لخطة الدراسية المنقده بفسعيه الإنتاج الحيوانى بمدرسه دمنهور الثانويه الزراعيه الخمس سنوات.

مادة (٣):

يشترط فىمن يقبل بهذه الشعبه ما يأتى:

- ١ - الحصول على شهادة دبلوم المدارس الثانويه الفنية الزراعية نظام ثلاث سنوات (الشعبه الزراعية) - مجال الإنتاج الحيوانى والذواجن) فى ذات العام.



- ٢ -

تابع القرار رقم (٢٢٦) بتاريخ ١٤ / ٤ / ٢٠١٤

- ب - لا يزيد السن على ٢١ سنة في أول أكتوبر من العام الدراسي المتقدم له ويمكن تتجاوز عن سنة أشهر بالزيادة في حالة وجود أماكن بعد قبول جميع المتقدمين المبسوطين للشروط.
- ج - توافق شروط الوثيقة التعليمية والتبئية المقررة.
- د - يتم القبول وفقاً للمجموع الكلي للدرجات في امتحان ديوم المدارس الثانوية الفنية الزراعية وفي حالة تساوي المجموع تكون الأفضلية لتحاصل على الدرجة الأعلى في مادة الإنتاج الحيواني.

مادة (٤):

يتم تقويم الدارسين وفقاً للقواعد الواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٨٧ بشأن تنظيم التقويم وضوابط الامتحانات في التعليم الفني المشار إليه.

مادة (٥):

يطبق على طلاب الشعبة أحكام قانون التطعيم والقرارات الوزارية المنفذة له فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار.

مادة (٦):

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم

(د. / محمّد عودة أبو التمتيم)

